

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد: ٦٠٥/الهيئة المدنية/عمل/٢٠٢٦
التسلسل: ٥٩٣



جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
محكمة التمييز الاتحادية

تشكلت الهيئة المدنية / عمل في محكمة التمييز الاتحادية بتاريخ ٢٠٢٦/١/١٩ م، برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد زيدون سعدون وعضوية القاضيين السيدين صباح رومي وحجاب إبراهيم المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت القرار الاتي :-

المميز / المدعي /
المميز عليه / المدعي عليه / المدير المفوض لشركة /
المميز / وكيله المحامي /
إضافة لوظيفته /

ادعى المدعي لدى محكمة عمل ميسان انه سبق وان عمل لدى شركة المدعي عليه بصفة (عامل) منذ تاريخ ٢٠١٨/٧/١٠ لغاية ٢٠٢٤/٢/٥ وبراتب شهري مقداره الف وخمسمائة دولار حيث قام المدعي عليه بانتهاء خدماته بشكل تعسفي وبدون سابق انذار وبدون دفع مستحقاته لذا طلب دعوة المدعي عليه للمرافعة والحكم بالزامه بدفع كافة الحقوق والمستحقات المذكورة في عريضة الدعوى وتحمله الرسوم والمصاريف أصدرت محكمة الموضوع بالعدد ٨٣/عمل/٢٠٢٥ في ٢٠٢٥/١١/٣٠ حكماً حضورياً ببرد دعوى المدعي ولا يتحمل الرسوم والمصاريف كونه معفى منها ولعدم قناعة المدعي بالحكم طعن به وكيله تمييزاً بعريضته المؤرخة ٢٠٢٥/١٢/٧.

القرار / لدى التدقيق والمداولة، وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية لذا قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه صحيح وموافق لأحكام القانون للأسباب التي استند اليها ذلك ان الثابت من الوقائع وأدلة الدعوى ان الحكم الصادر من محكمة العمل جاء تطبيقاً سليماً لأحكام القانون وان الطعن التمييزي غير وارد قانوناً قرر رده وتصديق الحكم المميز وصدر القرار استناداً لأحكام المادة (١٦٨/ثالثاً) من قانون العمل رقم (٣٧ لسنة ٢٠١٥) بالاتفاق في ٢٠٢٦/١/١٩ م.

نائب الرئيس
زيدون سعدون



ط/ حسين. م/ زهراء